

برنامج
الأغذية
العالمي



Programme
Alimentaire
Mondial

World
Food
Programme

Programa
Mundial
de Alimentos

المجلس التنفيذي

الدورة السنوية

روما، 2011/6/10-6

مسائل الموارد والمالية والميزانية

البند 6 من جدول الأعمال

استعراض دورة خطة الإدارة

للموافقة



Distribution: GENERAL
WFP/EB.A/2011/6-B/1

9 May 2011

ORIGINAL: ENGLISH

طبعت هذه الوثيقة في عدد محدود من النسخ. يمكن الاطلاع على وثائق المجلس التنفيذي
في صفحة برنامج الأغذية العالمي على شبكة الإنترنت على العنوان التالي: (<http://www.wfp.org/eb>)

مذكرة للمجلس التنفيذي

هذه الوثيقة مقدمة للمجلس التنفيذي للموافقة

تدعو الأمانة أعضاء المجلس الذين قد تكون لديهم أسئلة فنية تتعلق بمحتوى هذه الوثيقة إلى الاتصال بموظفي برنامج الأغذية العالمي المذكورين أدناه، ويفضل أن يتم ذلك قبل ابتداء دورة المجلس التنفيذي بفترة كافية.

رئيس الشؤون المالية ونائب المدير التنفيذي السيدة G. Casar
رقم الهاتف: 066513-2885
إدارة تسيير الموارد والمساءلة:

مدير شعبة الميزانية والبرمجة: السيد S. O'Brien
رقم الهاتف: 066513-2682

يمكنكم الاتصال بالسيدة I. Carpitella، المساعدة الإدارية لوحدة خدمات المؤتمرات، إن كانت لديكم أسئلة تتعلق بإرسال الوثائق المتعلقة بأعمال المجلس التنفيذي وذلك على الهاتف رقم: (066513-2645).

مشروع القرار*

إن المجلس التنفيذي:

- 1- وقد استعرض "خيارات استعراض الإطار المالي" (WFP/EB.A/2010/6-E/1) و"استعراض دورة خطة الإدارة" (WFP/EB.A/2011/6-B/1)، يرغب في الانتقال من دورة خطة إدارة وميزانية لسنتين في البرنامج إلى خطة إدارة لثلاث سنوات مع ميزانية لسنة واحدة تتم الموافقة عليها كل سنة على أساس متجدد؛
- 2- وعملاً بالمادة الخامسة عشرة من النظام الأساسي للبرنامج، فهو يوصي الجمعية العامة للأمم المتحدة ومؤتمر منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة ومجلس منظمة الأغذية والزراعة، بتعديل المادة الرابعة عشرة-6 من النظام الأساسي كما يلي:

"6 - على المدير التنفيذي تقديم الوثائق التالية للمجلس التنفيذي للموافقة عليها:

 - (أ) ميزانية البرنامج لفترة السنتين السنوية، والميزانيات التكميلية التي تعد في ظروف استثنائية؛
 - (ب) الكشوف المالية السنوية للبرنامج مع تقرير المراجع الخارجي بشأنها؛
 - (ج) أية تقارير مالية أخرى.

تعرض هذه الوثائق أيضاً على اللجنة المالية في منظمة الأغذية والزراعة، واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية لفحصها وإبداء الملاحظات بشأنها. وتحال تقارير هاتين اللجنتين إلى المجلس."
- 3- ويطلب إلى الأمانة إحالة التوصية الواردة في الفقرة 2 من هذا القرار، والوثيقة WFP/EB.A/2011/6-B/1، إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة ومؤتمر منظمة الأغذية والزراعة، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس منظمة الأغذية والزراعة؛
- 4- ويقرر، رهنأ بموافقة الجمعية العامة للأمم المتحدة ومؤتمر منظمة الأغذية والزراعة على التوصية الواردة في الفقرة 2 من هذا القرار، تعديل اللائحة العامة والنظام المالي كما عُرضاً في الملحق الثاني من الوثيقة WFP/EB.A/2011/6-B/1 ويطلب إلى الأمانة تقديم التعديلات، عند دخولها حيز النفاذ، إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة ومجلس منظمة الأغذية والزراعة للعلم.

* هذا مشروع قرار، وللاطلاع على القرار النهائي الذي اعتمده المجلس، يرجى الرجوع إلى وثيقة القرارات والتوصيات الصادرة في نهاية الدورة.

الخلفية

- 1- تمخض استعراض الإطار المالي عن عدد من التوصيات الرامية إلى تحسين كفاءة وشفافية العمليات الإدارية والمالية في البرنامج. وكانت إحدى التوصيات المقدمة للمجلس في دورته السنوية لعام 2010 في الوثيقة "خيارات استعراض الإطار المالي" (WFP/EB.A/2010/6-E/1) ترمي إلى الانتقال إلى خطة إدارة متجددة لثلاث سنوات مع الموافقة سنوياً على ميزانية البرنامج، بما في ذلك اعتمادات ميزانية دعم البرامج والإدارة.

مقدمة

- 2- إذا اعتمدت التوصية الرامية إلى تغيير دورة خطة الإدارة، فإن خطة الإدارة القادمة المقرر تقديمها للدورة العادية الثانية للمجلس في نوفمبر/تشرين الثاني 2011 ستغطي الفترة من 2012 إلى 2014 وتتضمن اقتراحاً باعتمادات دعم البرامج والإدارة للعام 2012. وفي وقت لاحق ستعرض كل سنة خطة إدارة تغطي فترة ثلاث سنوات على الدورة الأخيرة للمجلس قبل بدء الفترة المالية التالية.
- 3- وينبغي، من أجل تنفيذ هذا التغيير، تغيير عدد من مواد النظام المالي ونص إحدى مواد النظام الأساسي وإحدى مواد اللائحة العامة من أجل استبعاد الإشارات إلى وثيقة لفترة سنتين وغير ذلك من التعديلات الضرورية. وترد التغييرات المقترحة في الملحقين الأول والثاني لهذه الوثيقة.

خطة الإدارة الحالية

- 4- من المطلوب من المدير التنفيذي، بموجب النظام الأساسي للبرنامج، أن يقدم للمجلس ميزانية البرنامج للموافقة عليها كجزء من خطة الإدارة لفترة السنتين في البرنامج¹.
- 5- وتعرض خطة الإدارة برنامج العمل المتوقع بالإضافة إلى احتياجات البرنامج فيما يتعلق بالتنشغيل ودعم البرامج والإدارة كما تحدد على وجه التقريب قبل ستة أشهر من بدء فترة السنتين. وتتم الموافقة على الميزانيات التشغيلية لكل مشروع يتضمنه برنامج العمل لفترة السنتين كل على حدة، وهي لا تتبع بالضرورة خطأ زمنياً لفترة السنتين. ويوافق المجلس على ميزانية البرنامج، بما في ذلك اعتمادات ميزانية دعم البرامج والإدارة، في خطة الإدارة التي تصبح عندئذ صالحة بالنسبة لفترة السنتين. وكل الأموال التي لم يلتزم بها خلال فترة خطة الإدارة تعاد إلى حساب تسوية دعم البرامج والإدارة.

اقترح باتباع دورة جديدة لخطة الإدارة

- 6- من المقترح تغيير دورة خطة الإدارة بحيث تصبح خطة متجددة لثلاث سنوات مع الموافقة سنوياً على ميزانية البرنامج، بما في ذلك اعتمادات ميزانية دعم البرامج والإدارة. ورغم أن التوقعات بالنسبة لبرنامج العمل، والإيرادات،

(1) المادة الرابعة عشرة- 6 من النظام الأساسي.

ونفقات دعم البرامج والإدارة ستحدد لثلاث سنوات، فإن اعتمادات دعم البرامج والإدارة لن تغطي إلا السنة الأولى من الخطة. وستركز تفاصيل تكاليف التشغيل والدعم وما يتصل بها من تحليل – توقعات الأسعار والإيرادات – على ميزانية السنة الأولى، ولكن الخطة سيكون لها مدى زمني متوسط الأجل لثلاث سنوات. وستتم في كل سنة الموافقة على خطة جديدة لثلاث سنوات حتى يكون للبرنامج في أي وقت من الأوقات خطة إدارة تتضمن أهدافه ومؤشرات الإنجاز، والميزانية الإشارية للبرنامج، بالنسبة لفترة تخطيط مقبلة لسنتين على أقل تقدير.

الفوائد والعيوب

-7

تتكون لخطة متجددة لثلاث سنوات باعتمادات سنوية عدة فوائد تتفوق بها على الدورة الحالية:

- ◀ **التخطيط المتوسط الأجل.** لخطة الإدارة في الوقت الحالي أمد زمني للتخطيط لسنتين. وفي بداية فترة السنتين يجري تحديد برنامج العمل واعتمادات دعم البرامج والإدارة بالنسبة لفترة السنتين التاليتين. ولكن الخطة تصبح بمرور فترة السنتين قاصرة على فترة أقصر فأقصر، ويترتب على ذلك أن يكون لدى البرنامج قبل الموافقة مباشرة على وثيقة فترة السنتين التالية خطة تقتصر على الشهرين التاليين. ومن شأن التحول السريع إلى خطة إدارة جديدة أن يعرقل تواصل التخطيط ويؤدي إلى أشكال من عدم الكفاءة.
- ◀ **القدرة على التوسع أو التقليل على نحو منظم ومخطط بصورة أكبر.** يتعين على البرنامج باعتباره منظمة تمول طوعاً أن يعيش في حدود موارده. فإذا انخفضت إيراداته الناتجة عن تكاليف الدعم غير المباشرة، فيتعين عليه تعديل هيكل دعم البرامج والإدارة لديه. أما إذا كانت لديه خطة لثلاث سنوات، فمن الممكن إدخال التعديلات على نفقات دعم البرامج والإدارة وما يتصل بذلك من تغييرات هيكلية بالتدرج على مدى ثلاث سنوات وتعديلها وفقاً لحالة الإيرادات. ومن شأن هذا أن يُكسب البرنامج وجهاته المانحة مزيداً من اليقين، ويمكن البرنامج من إجراء تغييرات على نحو أكثر ترتيباً وتدرجاً من حيث التكاليف والتوظيف.
- ◀ **تحسن المواءمة مع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وتقرير الأداء السنوي.** يتطلب تطبيق هذه المعايير من البرنامج أن يقوم بالإبلاغ عن ميزانيته بصفة سنوية وأن يقدم أرقام استخدام الميزانية بالنسبة للسنة. ومن شأن الأخذ بالاعتمادات السنوية أن يوائم الميزانية مع فترة الإبلاغ المالي ويكفل مزيداً من الدقة في الأرقام النهائية للميزانية. كما أن القياس السنوي للنتائج والإبلاغ عنها في تقرير الأداء السنوي سيصبح أكثر سهولة بفضل إعداد الميزانية سنوياً بحيث تتواءم مع الأهداف السنوية. يضاف إلى ذلك أن رصد النتائج يمكن أن يغذي بالمعلومات عملية إعداد الميزانية بمزيد من السرعة، وبذلك تتواءم الميزانية الخاصة بالفترة التالية مع النتائج الناجمة عن الفترة السابقة.
- ◀ **البساطة والوضوح.** ينشر البرنامج حالياً إحصاءات لأعداد المستفيدين ولأرقام التشغيل بحسب المشروعات بالنسبة للفترة المالية، ولفترة ميزانية السنتين. ومما يثير ارتباك أصحاب المصلحة أحياناً أن الأرقام يُبلغ عنها بعدة طرق مختلفة. ومثال ذلك أن الأرقام الخاصة بالمستفيدين بالنسبة لفترة سنتين تختلف عن حاصل جمع الرقمين السنويين لأن المستفيد الذي يتلقى الأغذية في كلتا السنتين لا يحسب إلا مرة واحدة فقط. ومن شأن تحقيق التوافق بين فترة الميزانية والفترة المالية وفترة الإبلاغ أن يجعل العمليات الداخلية أبسط وأوضح وأن يحسّن التواصل.
- ◀ **تسهيل المساهمات المتعددة السنوات.** من شأن برنامج للعمل يتطلع إلى الأمام على مدى ثلاث سنوات أن يساعد على تشجيع الجهات المانحة على تقديم مساهمات متعددة السنوات.

8- أما عيوب هذا الاقتراح، فهي:

- ◀ الحاجة إلى موافقة سنوية من المجلس. في الوقت الحالي تتم الموافقة على خطة الإدارة ومشاورات المجلس بشأنها كل سنتين، مع ترحيل الأرصدة من السنة الأولى إلى السنة التالية من فترة السنتين. أما عندما تتم الموافقة سنوياً على دعم البرامج والإدارة، فسيتم فقدان تلك المرونة، وسيلزم أن يوافق المجلس على اعتمادات السنة التالية.
- ◀ الوقت المنفق في إعداد الميزانية. يتطلب إعداد الميزانية مدداً طويلة من الوقت لجمع البيانات، وإجراء التحليلات، والانخراط في مشاورات داخلية وخارجية مع أصحاب المصلحة. وسيلزم تكريس هذه الوقت كل سنة بدلاً من كل سنتين.

الخلاصة

- 9- من شأن تغيير خطة الإدارة بحيث تصبح خطة متجددة لثلاث سنوات باعتمادات سنوية، أن ينشئ أداة للتخطيط في الأجل المتوسط تتطلع إلى الأمام وتحظى بميزانية تحدد سنة بسنة. وينبغي للبرنامج أن يؤكد لأصحاب المصلحة أن تخطيطه متين وشفاف، ولكنه يحتاج أيضاً إلى المحافظة على المرونة حتى يتمكن من التكيف مع حقائق التشغيل والتمويل المتغيرة. ومن شأن التغيير المقترح أن يكفل أن لدى البرنامج خطة على الدوام، وأن النتائج ترصد بانتظام، وأن الخطط يمكن تعديلها حسب الحاجة.

الملحق الأول

تعديل المادة الرابعة عشرة من النظام الأساسي لبرنامج الأغذية العالمي

المادة الرابعة عشرة من النظام الأساسي: الترتيبات المالية

النص المعدل	النص الحالي
<p>6- على المدير التنفيذي تقديم الوثائق التالية للمجلس ليجيزها:</p> <p>(أ) ميزانية البرنامج لفترة السنتين السنوية، والميزانيات الإضافية التي تعد في ظروف استثنائية؛</p> <p>(ب) الكشوف المالية السنوية للبرنامج لفترة السنتين وتقرير المراجع الخارجي بشأنها؛</p> <p>(ج) أية تقارير مالية أخرى.</p> <p>تعرض هذه الوثائق أيضا على لجنة المالية في منظمة الأغذية والزراعة، واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية لفحصها وإبداء الملاحظات بشأنها. وتحال تقارير هاتين اللجنتين إلى المجلس لفحصها وإبداء التعليقات بشأنها.</p>	<p>6- على المدير التنفيذي تقديم الوثائق التالية للمجلس ليجيزها:</p> <p>(أ) ميزانية البرنامج لفترة السنتين، والميزانيات الإضافية التي تعد في ظروف استثنائية؛</p> <p>(ب) الكشوف المالية للبرنامج لفترة السنتين وتقرير المراجع الخارجي؛</p> <p>(ج) أية تقارير مالية أخرى.</p> <p>تعرض هذه الوثائق أيضا على لجنة المالية في منظمة الأغذية والزراعة، واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية لفحصها وإبداء الملاحظات بشأنها. وتحال تقارير هاتين اللجنتين إلى المجلس لفحصها وإبداء التعليقات بشأنها.</p>

الملحق الثاني

تعديل اللائحة العامة والنظام المالي لبرنامج الأغذية العالمي

المادة العاشرة – 8: توافر الموارد

النص المعدل	النص الحالي
<p>"على المدير التنفيذي أن يستوثق من أن مشروعات التنمية المقدمة للمجلس لإجازتها ومشروعات التنمية وأنشطة البرامج القطرية المجازة بموجب السلطة المخولة للمدير التنفيذي من المجلس يمكن تنفيذها في حدود الموارد المقدره المتوافرة. وتؤخذ التعهدات والمساهمات المتوقعة خلال الفترة المالية الحالية في الحسبان عند تحديد الموارد المتوافرة، وكذلك الموارد المنتظرة للمفترتين الماليتين التاليتين بما في ذلك الموارد الإضافية التي يمكن أن توفرها الحكومة المستفيدة نفسها أو جهات مانحة ثنائية."</p>	<p>"على المدير التنفيذي أن يستوثق من أن مشروعات التنمية المقدمة للمجلس لإجازتها ومشروعات التنمية وأنشطة البرامج القطرية المجازة بموجب السلطة المخولة للمدير التنفيذي من المجلس يمكن تنفيذها في حدود الموارد المقدره المتوافرة. وتؤخذ التعهدات والمساهمات المتوقعة خلال الفترة المالية الحالية في الحسبان عند تحديد الموارد المتوافرة، وكذلك الموارد المنتظرة خلال الفترتين الماليتين التاليتين بما في ذلك الموارد الإضافية التي يمكن أن توفرها الحكومة المستفيدة نفسها أو جهات مانحة ثنائية."</p>

النظام المالي- أولاً: التعاريف

النص المعدل	النص الحالي
<p>الاعتماد: هو المبلغ الذي يعتمده المجلس لأغراض محددة، في إطار ميزانية دعم البرامج والإدارة لفترة مالية بعينها، ويمكن الدخول في التزامات نظيره للأغراض المحددة في حدود المبلغ المعتمد.</p>	<p>الاعتماد: هو المبلغ الذي يعتمده المجلس لأغراض محددة، في إطار ميزانية دعم البرامج والإدارة لفترة مالية بعينها، ويمكن الدخول في التزامات نظيره للأغراض المحددة في حدود المبلغ المعتمد.</p>
[تُحذف]	<p>فترة السنتين: هي فترتان ماليتان تبدآن من أول يناير/كانون الثاني من كل سنة زوجية.</p>
<p>خطة الإدارة: هي خطة العمل الشاملة لفترة السنتين الثلاث سنوات التي يقرها المجلس كل سنة على أساس متجدد، بما في ذلك النتائج المقررة ومؤشرات الإنجاز، إلى جانب ميزانية البرنامج السنوية.</p>	<p>خطة الإدارة: هي خطة العمل الشاملة لفترة السنتين التي أقرها المجلس، بما في ذلك النتائج المقررة ومؤشرات الإنجاز، إلى جانب ميزانية البرنامج.</p>

<p>ميزانية البرنامج: هي ميزانية السنيتين الميزانية السنوية وهي عنصر من خطة الإدارة، التي يقرها المجلس كل سنة، والتي تبين تقديرات الموارد والإنفاق للبرامج والمشروعات والأنشطة وتتضمن ميزانية دعم البرامج والإدارة.</p>	<p>ميزانية البرنامج: هي ميزانية السنيتين وهي عنصر من خطة الإدارة، التي يقرها المجلس، والتي تبين تقديرات الموارد والإنفاق للبرامج والمشروعات والأنشطة وتتضمن ميزانية دعم البرامج والإدارة.</p>
---	--

المادة التاسعة من النظام المالي للبرنامج: خطة الإدارة

النص المعدل	النص الحالي
<p>المادة 9-1: يعدّ المدير التنفيذي خطة للإدارة، تتضمن ميزانية البرنامج للفترة المالية التالية للبرنامج عن كل فترة سنتين، ويقدمها إلى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية وإلى لجنة المالية طبقاً للنظام الأساسي للبرنامج.</p>	<p>المادة 9-1: يعدّ المدير التنفيذي خطة للإدارة، تتضمن ميزانية البرنامج عن كل فترة سنتين، ويقدمها إلى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية وإلى لجنة المالية طبقاً للنظام الأساسي للبرنامج.</p>
<p>المادة 9-2: يقدم المدير التنفيذي للمجلس، خلال دورته العادية الأخيرة في كل سنة تقويمية السنة الثانية من كل فترة سنتين، خطة للإدارة المقترحة، وكذلك تقارير اللجنة الاستشارية ولجنة المالية. ويوزع مشروع خطة الإدارة المقترحة على أعضاء المجلس في موعد يسبق انعقاد الدورة بستين يوماً على الأقل.</p>	<p>المادة 9-2: يقدم المدير التنفيذي للمجلس، خلال دورته العادية الأخيرة في السنة الثانية من كل فترة سنتين، خطة للإدارة المقترحة، وكذلك تقارير اللجنة الاستشارية ولجنة المالية. ويوزع مشروع خطة الإدارة المقترحة على أعضاء المجلس في موعد يسبق انعقاد الدورة بستين يوماً على الأقل.</p>
<p>المادة 9-4: تشمل خطة الإدارة المقترحة ما يلي: (أ) النتائج المقررة ومؤشرات الإنجاز؛ (ب) جداول مقارنة تبين التقديرات المقترحة للفترة المالية التالية، وميزانية البرنامج والمجازة للفترة المالية الجارية، وميزانية البرنامج للفترة المالية الجارية بعد تعديلات وفقاً للإيرادات والنفقات الفعلية؛ (ج) البيانات الإحصائية، والمعلومات والبيانات التفسيرية، بما في ذلك قوائم الموظفين وقوائم الموظفين بما في ذلك تلك المتعلقة بالسنتين الثانية والثالثة من فترة خطة الإدارة، مما قد يطلبه المجلس أو يراه المدير التنفيذي ملائماً.</p>	<p>المادة 9-4: تشمل خطة الإدارة المقترحة ما يلي: (أ) النتائج المقررة ومؤشرات الإنجاز؛ (ب) جداول مقارنة تبين التقديرات المقترحة للفترة المالية التالية، وميزانية البرنامج والمجازة للفترة المالية الجارية، وميزانية البرنامج للفترة المالية الجارية بعد تعديلات وفقاً للإيرادات والنفقات الفعلية؛ (ج) البيانات الإحصائية، والمعلومات والبيانات التفسيرية، بما في ذلك قوائم الموظفين، مما قد يطلبه المجلس أو يراه المدير التنفيذي ملائماً.</p>
<p>المادة 9-5: ينظر المجلس في خطة الإدارة المقترحة وفي تقرير اللجنة الاستشارية ولجنة المالية بشأنها، ويعتمد خطة الإدارة، بما فيها الميزانية ميزانية البرنامج، قبل بداية فترة السنتين المالية التي تغطيها خطة الإدارة ميزانية البرنامج.</p>	<p>المادة 9-5: ينظر المجلس في خطة الإدارة المقترحة وفي تقرير اللجنة الاستشارية ولجنة المالية بشأنها، ويعتمد خطة الإدارة، بما فيها الميزانية، قبل بداية فترة السنتين التي تغطيها خطة الإدارة.</p>

النص المعدل	النص الحالي
<p>المادة 9-6: يشكل اعتماد المجلس لخطة الإدارة، بما فيها الميزانية:</p> <p>(أ) قبولاً من المجلس لبرنامج عمل البرنامج للفترة المالية اللاحقة وتصديقاً للمدير التنفيذي ليشروع في تنفيذ برنامج العمل؛</p> <p>(ب) تصديقاً للمدير التنفيذي لتخصيص الأموال والترخيص بالحصص والدخول في التزامات وتسديد مدفوعات للأغراض التي أجازت الاعتمادات من أجلها على أن لا يتجاوز ذلك حدود المبالغ المعتمدة.</p>	<p>المادة 9-6: يشكل اعتماد المجلس لخطة الإدارة، بما فيها الميزانية:</p> <p>(أ) قبولاً من المجلس لبرنامج عمل البرنامج للفترة المالية اللاحقة وتصديقاً للمدير التنفيذي ليشروع في تنفيذ برنامج العمل؛</p> <p>(ب) تصديقاً للمدير التنفيذي لتخصيص الأموال والترخيص بالحصص والدخول في التزامات وتسديد مدفوعات للأغراض التي أجازت الاعتمادات من أجلها على أن لا يتجاوز ذلك حدود المبالغ المعتمدة.</p>
<p>المادة 9-8: يجوز للمدير التنفيذي اقتراح إدخال تعديلات على خطة الإدارة، بما في ذلك ميزانية تكميلية لفترة مالية للفترة المالية بصورة تتسق مع خطة الإدارة.</p>	<p>المادة 9-8: يجوز للمدير التنفيذي اقتراح إدخال تعديلات على خطة الإدارة، بما في ذلك ميزانية تكميلية لفترة مالية بصورة تتسق مع خطة الإدارة.</p>
<p>المادة 9-9: تبقى الاعتمادات المخصصة للدعم البرامجي والإداري متاحة لمدة 12 شهراً عقب نهاية الفترة المالية ذات الصلة، للوفاء بالالتزامات القانونية المستحقة. وعند انتهاء فترة الاثني عشر شهراً، تعاد أية مبالغ متبقية من الاعتمادات إلى الحساب العام. وتشطب أية التزامات تبقى مستحقة عندئذ، أو تحمل على اعتمادات الفترة المالية الجارية.</p>	<p>المادة 9-9: تبقى الاعتمادات المخصصة للدعم البرامجي والإداري متاحة لمدة 12 شهراً عقب نهاية الفترة المالية ذات الصلة، للوفاء بالالتزامات القانونية المستحقة. وعند انتهاء فترة الاثني عشر شهراً، تعاد أية مبالغ متبقية من الاعتمادات إلى الحساب العام. وتشطب أية التزامات تبقى مستحقة عندئذ، أو تحمل على اعتمادات الفترة المالية الجارية.</p>